

الجمعية العامة



الدورة الثانية والخمسون
اللجنة السادسة
البند ١٤٦ (ج) من جدول الأعمال

عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي

إيطاليا، بروني دار السلام، جزر سليمان، جمهورية مقدونيا
اليوغوسلافية السابقة، سان مارينو، سلوفينيا، سنغافورة،
السودان، غواتيمالا، فييت نام، قطر، قيرغيزستان، كولومبيا،
ماليزيا، منغوليا، نيبال: مشروع قرار

مشروع مبادئ توجيهية للمفاوضات الدولية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى مقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة فيما يتعلق بحفظ السلام والأمن الدوليين وبتعزيز التعاون فيما بين الدول،

وإذ تضع في اعتبارها أهداف عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي،

وإذ تؤكد مجدداً حكم إعلان مبادئ القانون الدولي المتصلة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول^(١)
وفقاً لميثاق الأمم المتحدة،

وإذ تشير إلى الفقرة ١ (أ) من المادة ١٣ من ميثاق الأمم المتحدة، التي يطلب فيها إلى الجمعية العامة أن تنشئ دراسات وتشير بتوصيات بقصد إنماء التعاون الدولي في الميدان السياسي وتشجيع التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه،

وانطلاقاً من حقيقة أن الدول تجري مفاوضاتها مهتمة عموماً بمبادئ القانون الدولي،

(١) القرار ٢٦٢٥ (د - ٢٥)، المرفق.

* 9729688 *

وإذ تضع في اعتبارها الدور المتنامي الذي تؤديه المفاوضات البناءة والفعالة في تحقيق المصالح السامية لميثاق الأمم المتحدة بمساهمتها في إدارة العلاقات الدولية، والتسوية السلمية للمنازعات، ووضع قواعد دولية جديدة لسلوك الدول،

واقتناعاً منها بأن من شأن تحديد مبادئ توجيهية تهدي بها المفاوضات الدولية والموازنة بينها أن يسهمما في زيادة القدرة على التنبؤ بالنسبة للأطراف المتفاوضة، ويخفنا من الشك، ويعززا حوا من الثقة في المفاوضات،

واقتناعاً منها أيضاً بأن من شأن وضع حد أدنى مقبول لسلوك الأطراف المتفاوضة أن يحملها على التصرف وقتاً له، وأن يوفر لها كذلك بعض القوة لكي تطلب إلى الأطراف الأخرى أن تتصرف على هذا النحو،

وقد نظرت في البند المعنون "مشروع مبادئ توجيهية للمفاوضات الدولية"

١ - شدد على أهمية إجراء مفاوضات فعالة في مجال إدارة العلاقات الدولية، وتسوية المنازعات بالوسائل السلمية وكذلك في مجال التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه؛

٢ - تحيط علماً بـ"مشروع المبادئ التوجيهية للمفاوضات الدولية" الوارد في الوثيقة A/52/141؛

٣ - تحيط علماً أيضاً بالتعليقات المبداة والاقتراحات المقدمة خلال النظر في البند، بما في ذلك الحاجة إلى مواصلة النظر في البند بغية إعداد المبادئ المذكورة أعلاه؛

٤ - تقرر أن تحيل هذا البند إلى الفريق العامل المعنى بعقد الأمم المتحدة للقانون الدولي للنظر فيه؛

٥ - تدعو جميع الدول والمنظمات الدولية ذات الصلة إلى تقديم تعليقاتها واقتراحاتها بشأن مضمون مشروع المبادئ التوجيهية للمفاوضات الدولية إلى الأمين العام قبل ١٥ تموز/يوليه ١٩٩٨؛

٦ - تطلب إلى الأمين العام أن يحيل التعليقات والاقتراحات المذكورة في الفقرتين ٣ و ٥ أعلاه إلى الفريق العامل لكي ينظر في مضمونها أثناء الدورة الثالثة والخمسين للجمعية العامة؛

٧ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثالثة والخمسين تحت البند المعنون "عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي" بمنا فرعاً معيناً "مشروع مبادئ توجيهية للمفاوضات الدولية".

A/C.6/52/L.4

Arabic

Page 3
